

الملكية الفكرية في ظل المنظمة الدولية للتجارة

الأستاذ عبد المجيد قدور

جامعة الأمير عبد القادر-قسنطينة

يعتبر النظام الاقتصادي العالمي الجديد، أحد فروع النظام العالمي العام، الذي يتكون من فروع كبرى، هي على التوالي «الجانب السياسي، والجانب الاقتصادي، والجانب الاجتماعي، ويقوم النظام الاقتصادي بدوره على ثلاث مؤسسات اقتصادية دولية ورئيسية هي:

- صندوق النقد الدولي.

- البنك الدولي للإنشاء والتعمير.

- اتفاقيات الجات والمنظمة العالمية للتجارة.

وهذه المنظمة الثالثة والأخيرة هي موضوع بحثنا هذا، فمع التطورات الاقتصادية التي تجري على الساحة الدولية، نجد أن المنظمة العالمية للتجارة، هي منظمة حديثة جدا، وبالتالي فهي أكثر تعبيرا في مجالها عن طبيعة المرحلة الراهنة، وقد نشأت هذه المؤسسة بعد أن تم التوصل إلى اتفاق الجات لتحرير التجارة الدولية جزئيا وتدرجيا في نهاية عام 1993م، وتم التوقيع عليه رسميا سنة 1994م. وعليه فإن قيام المنظمة العالمية للتجارة كمنظمة دولية اقتصادية متكاملة، لها كيانها المادي والمعنوي، يعتبر من أهم التطورات السياسية والاقتصادية على الساحة الدولية.

ومن أهم التطورات أن بعض المنظمات الدولية العريقة أصبحت تابعة، أو تدور في فلك المنظمة الدولية للتجارة، ومنها المنظمة العالمية للملكية الفكرية التي مهمتها حماية حقوق المؤلف، وحقوق براءات الاختراع التي أصبحت من أسرار التكنولوجيا

الملكية الفكرية في ظل المنظمة الدولية للتجارة ----- أ: عبد المجيد قدور

الصناعية التي يجب المحافظة عليها، وتمكين أصحابها من التمتع بحقوقهم المشروعة، والذي يهمنا هنا هو أن تلك الحقوق هي الأساس لأي منتج يدخل في التجارة الدولية، وبالتالي أضحت الملكية الفكرية - كما نلاحظ - من أهم محاور الاجتماعات الدورية للمنظمة الدولية للتجارة، بل ومن أهم الأسلحة التي تستعملها لصالح الدول الصناعية المتقدمة وحدها. ومن هنا برزت الحاجة إلى معرفة العلاقة بينهما.

المنظمة الدولية للتجارة : ولمعرفة الملامح الرئيسية لهذه المنظمة الاقتصادية الدولية، وتحديد دورها الريادي لا بد من التعرف على مسيرة الجات الطويلة والتي انتهت بميلاد هذه المنظمة.

الجات: في الحقيقة هي ليست منظمة بمعنى الكلمة، وإنما هي لجنة دولية مؤقتة تهتم بالشؤون التجارية الدولية، وتعمل على إنشاء منظمة عالمية للتجارة، لكن شاءت الأقدار أن تدوم هذه اللجنة أكثر من أربعة عقود من الزمن.

تعود نشأة الجات إلى سنة 1946، عندما قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع إلى الأمم المتحدة عقد مؤتمر دولي لحل مشكلات التجارة الدولية التي ظهرت إثر نهاية الحرب العالمية الثانية، وعقدت الدورة الأولى للجنة التحضيرية للمؤتمر بلندن خلال شهر أكتوبر سنة 1946م، ثم عقدت الدورة الثانية للجنة المذكورة في جنيف، وامتدت من شهر أبريل إلى شهر أكتوبر 1947م، وقد انتهت تلك اللجنة إلى إعداد مشروع ميثاق للتجارة الدولية يتضمن إنشاء منظمة دولية للتجارة، غير أن هذه المفاوضات لم يتمخض عنها سوى ميلاد ما يعرف بـ "الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة" <الجات> والتي أبرمت في 30 مارس، وبدأ سريانها أول يناير التالي 1948. تلك الاتفاقية التي حلت محلها المنظمة العالمية للتجارة بعد مضي خمسة عقود

الملكية الفكرية في ظل المنظمة الدولية للتجارة ----- أ: عبد المجيد قدور
من الزمن¹. وقد عقدت الجلات منذ إنشائها ثماني جولات، كان آخرها جولة
أورجواي التي دامت حوالي سبعة أعوام، حيث أعلن عن بدايتها سنة 1986، وتم
التوصل إلى اتفاق مبدئي في نهاية عام 1993، ووقعت عليها الدول الأعضاء بمراكش
في ربيع عام 1994² وقد تميزت دورة أورجواي بمعالجتها لعدد من القضايا الجديدة،
التي لم تطرح قبل ذلك، ومنها: موضوع الخدمات - البنوك والفندقة-، وكذلك الملكية
الأدبية والفنية والصناعية³، وقوانين الاستثمارات. وأهم أغراض الجلات هي:

- تحرير تجارة السلع الزراعية والمصنوعة.
 - تحرير المنسوجات والملابس .
 - تحرير المبادلات التجارية، والتدفقات المالية الناتجة عن العقود الحكومية الضخمة.
 - تحرير عمليات حقوق الملكية الفكرية، وتحرير تجارة الخدمات⁴.
- وأهم ما يلاحظ على دورة أورجواي أنها أضخم جولة للمفاوضات التجارية،
من حيث الرقعة، ومن حيث عدد الدول المشاركة ذات العضوية، وقد بلغ عددها
117 دولة. كما يلاحظ على هذه الدورة أن طريقة اتخاذ القرارات كانت تتم بالتوافق
العام، مع التصويت العام إذا لم يصل الأعضاء إلى ذلك التوافق، وعلى الدولة أن تقبل
بالقرارات المصوت عليها كاملة دون رفض أي منها. كما نص الإعلان الوزاري
الصادر في -بونتادل إستا- على طريقة المفاوضات حول تجارة السلع، وحول تجارة

1- زينب حسين عوض الله. العلاقات الاقتصادية الدولية. بيروت، مطابع الأمل. ص 224-231.

2- سعيد النجار. الاقتصاد العالمي والبلاد العربية. التسعينات. بيروت. دار الشروق، 1991. ص
184-190.

3- أهمية التمتع بالحقوق الأدبية والمالية أصبح لها مفهوم سيليبي عالمي وترعاها مؤسسات متخصصة.

4- حسين شحاتة. النظام الاقتصادي العالمي وإتفاقية الجلات. دار البشير للثقافة والعلوم، طنطا، 1995.

الملكية الفكرية في ظل المنظمة الدولية للتجارة ----- أ: عيد الجيد قدور
الخدمات، ولعل الأمر الذي يهمننا هنا هو إنشاء المنظمة العالمية للتجارة ، وتحرير
الملكية الفكرية¹.

المنظمة العالمية للتجارة: تعتبر المنظمة العالمية للتجارة تطبيق لاتفاقية الجات
على أرض الواقع، وتمثل أحد أركان النظام الاقتصادي العالمي الجديد، ويرمز لها
بالحروف اللاتينية الثلاثة التالية: WTO أي World Trad Organisation،
والجات لم تكن منظمة دولية بالمعنى المتعارف عليه، وإنما كانت عبارة عن مجرد لجان
حكومية مؤقتة، يناط بها أداء مهمات معينة، ينتهى وجودها بإنتهاء المهمة، وقد عملت
دورة أورجواي للجات على إنشاء منظمة للتجارة الدولية، وقد ظهرت تلك المنظمة
فعلا للوجود سنة 1994، وحلت هذه الأخيرة محل الجات، التي لم يعد لها ذكر بعد
ذلك التاريخ. وأهم أجهزة المنظمة الجديدة هي:

1- المجلس الوزاري وتتبعه ثلاث لجان وهي:

- لجنة التجارة والتنمية - لجنة ميزان المدفوعات - لجنة الميزانية والمالية والإدارة.

2- المجلس العام للمنظمة.

3- مجلس التجارة في السلع.

4- مجلس التجارة في الخدمات.

5- مجلس الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية.

6- سكرتارية المنظمة الرئيسية، والنظام المتكامل لتسوية الخلافات التي قد تنشأ

بين الأعضاء فيها¹. أما فيما يتعلق بمهام المنظمة الدولية للتجارة، فيمكننا تلخيص مجال
نشاطها كالتالي:

1- زينب حسين عوض الله. المرجع السابق. ص 632-732.

الملكية الفكرية في ظل المنظمة الدولية للتجارة ----- أ: عبد المجيد قدور
- تقوم المنظمة بإدارة ومراقبة أداء العلاقات التجارية الدولية على أساس المبادئ التي وردت في جميع اتفاقيات الجات.

- الإشراف على تطبيق اتفاقيات الجات وعلى رأسها اتفاقيات جولة أورجواي لتحرير التجارة الدولية، والتي يدوم تطبيقها حتى مطلع العام 2005م.
- كما تقوم المنظمة العالمية للتجارة بمساعدة كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بإقرار وتنفيذ معالم النظام الاقتصادي العالمي الجديد².

وتقوم المنظمة العالمية للتجارة على الأسس القانونية التالية:

أولاً: الاتفاق الأساسي الذي تم التوقيع عليه سنة 1994، والاتفاقيات الفرعية التالية له، بشأن تجارة الخدمات المالية والعلمية والتكنولوجية والاتصالات، والتي تم توقيعها في ظل المنظمة العالمية للتجارة، والتي تمت صياغتها من طرف الدول الكبرى، وبالتحديد الولايات المتحدة والإتحاد الأوروبي واليابان، وتم عرض هذه الاتفاقيات على الدول الأعضاء في الجات ثم في المنظمة الجديدة لتوافق عليها بكاملها، وفي حالة عدم الموافقة تتعرض الدولة الراضة للاستبعاد من هذه الاتفاقية، وهذا الأمر غريب جداً... كما يبدو³.

اتفاقيات الجات: ويمكن أن نلخص أهم ملامح اتفاق الجات الأساسية كالتالي: إعفاء 40 % من الواردات الصناعية من الرسوم، والتحرير الكامل لتجارة

1- زينب حسين عوض الله. نفس المرجع. ص 932.

2- عن علاقة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير بالمنظمة العالمية للتجارة أنظر: عبد الحفي زلوم. نذر العولة. المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2000. ص ص 119-124.

3- أحمد السيد النجار. الدولة والمنظمات الاقتصادية. مجلة الديمقراطية. مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بجريدة الأهرام، القاهرة، ع. الثالث، صيف 2001. ص 85.

الملكية الفكرية في ظل المنظمة الدولية للتجارة ----- أ: عبد المجيد قدور

العقاقير والمعدات الطبية، ومعدات المقاولات والصلب والبيرة والأثاث والمعدات الزراعية والكحول والخشب واللعب، مع إنهاء أشكال الحماية الجمركية غير المباشرة، والاكْتفاء بالرسوم الجمركية المباشرة والواضحة، حتى تكون هناك شفافية في مستويات الحماية. وتستثنى تجارة المنسوجات والملابس من التحرير الفوري، حيث سيتم الإنهاء التدريجي لنظام الحصص المقيد لهذا التحرير خلال عشر سنوات، على أن تقوم الدول النامية بخفض تعريفاتها الجمركية على وارداتها من المنسوجات والملابس. وفي نهاية السنوات العشر يتم تطبيق قواعد الجات لتحرير التجارة الدولية على المنسوجات.

كما تم الاتفاق على تخفيض الدعم على المنتجات الزراعية المحلية بنسبة 20%، وخفض الصادرات المدعومة بـ 36% من حيث القيمة وبنسبة 21% من حيث الحجم وتحويل كل الحواجز المعوقة للواردات الزراعية إلى رسوم جمركية واضحة مع خفضها بـ 36%، وخفض التعريفات على المنتجات الزراعية الإستهوائية بـ 40%، وفتح أسواق الأرز في كل من اليابان وكوريا الجنوبية تدريجياً، كما يتضمن اتفاق الجات وضع قواعد ومعايير دولية لحماية حقوق الملكية الفكرية مثل براءات الاختراع وحقوق الطبع وحقوق الأداء والعلامات التجارية، والتصميمات الصناعية وتصميمات نظم رقائق السيليكون الخاصة بالحاسبات الآلية، مع منح الدول النامية فترة قبل وضع هذه القواعد موضع التطبيق. كما نص الاتفاق على إنهاء الحماية التجارية بدعوة مكافحة الإغراق. ووضع قواعد لتحديد الإغراق والعقوبات التي تترتب عليه. وللحكومات الحق في التأكد من صحة المنتجات للإستهلاك بشرط عدم إعاقه حرية التجارة¹. حيث تم الاتفاق على الإنهاء التدريجي لنظام الحصص المقيد لهذا

1- المرجع السابق. ص 58.

الملكية الفكرية في ظل المنظمة الدولية للتجارة ----- أ: عبد المجيد قدور
التحرير خلال عشرة سنوات، على أن تقوم الدول النامية بخفض تعريفاتها الجمركية
على وارداتها من المنسوجات والملابس. لمدة عشر سنوات، حيث تصبح قواعد الجات
سارية المفعول.

أما الاتفاقيات التي تمت في إطار المنظمة العالمية للتجارة بعد إنشائها¹ فقد
توصلت 86 دولة من الدول الأعضاء إلى اتفاق لتحرير التجارة الدولية في مجال
الاتصالات، على أن ينفذ مع مستهل عام 1998 ويدور الإتفاق حول -فتح أسواق:
الولايات المتحدة، واليابان، والإتحاد الأوروبي بشكل كامل للمنافسة المحلية والخارجية
ابتداء 1998، وتمثل هذه الدول نسبة 75% من إيرادات الاتصالات الدولية، كما
نص الإتفاق على موافقة اليابان على إزالة العراقيل على إعادة بيع الطاقة الغير مستغلة
للخطوط الدولية، كما نص الإتفاق على قيام كل من المكسيك وكندا بتحرير
سوقهما، وتم الإتفاق على تأخير تنفيذ الإتفاق لبعض دول الإتحاد الأوروبي. وفي
ديسمبر 1997 تم توقيع اتفاق حول تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية والتأمينية من
طرف 70 دولة ويبدأ تطبيقه عام 1999.

وبنظرة خاطفة على تلك الاتفاقات المذكورة، نجدها جميعا تهدف إلى تدويل
واسع النطاق للإنتاج على قاعدة انفتاح أسواق التجارة والاستثمار، وأنها كلها تعكس
هيمنة الدول الرأسمالية على الحياة الاقتصادية العالمية، وأن الإتفاق الأساسي قد
تضمن آلية لضبط التزام الدول الموقعة عليه وشركائها بسداد حقوق الملكية الفكرية التي
تعود غالبيتها -وربما كلها- إلى الدول الرأسمالية الصناعية المتقدمة، سواء بعقولها
المحلية، أو بالإنتاج الفكري للعقول التي جذبتها من الدول النامية والفقيرة.

1 - أي الإتفاقيات التي أبرمت بعد ميلاد المنظمة الدولية للتجارة سنة 1994.

الملكية الفكرية في ظل المنظمة الدولية للتجارة ----- أ: عبد المجيد قدور
ولعل الأمر الغريب جدا هنا هو أن نجد أن الاتفاقية تمنع السطو على الإنتاج
الفكري للعقول التي تقيمن عليها الدول الصناعية، ولكنها لا تمنع السطو على العقول
ذاتها. إذ تقوم الدول المتقدمة بإغراء وجذب النخب العلمية لمجالات البحث العلمي بها،
بعد أن تم إعدادها للعمل في بلدانها الأصلية¹ وهذا ينقلنا إلى الكلام عن الملكية الفكرية
في ظل منظمة التجارة الدولية.

الملكية الفكرية: من المعروف أن الملكية تكون لشيء مادي معين، أي أن
الملكية تكون لشيء أو لجسم ملموس، أما الملكية الفكرية فهي ملكية أشياء غير مادية
وغير ملموسة، ولذلك تسمى الملكية الذهنية أو الملكية الفكرية. وتنقسم إلى قسمين:
- قسم يتعلق بالملكية الأدبية والفنية وهي حقوق المؤلف على مصنفاته المتكررة
في الآداب والفنون والعلوم.²

- وقسم يتعلق بالملكية الصناعية، وهي الحق الذي يرد على براءات الاختراع
والرسوم والنماذج الصناعية والعلامات التجارية والأسماء التجارية وكذلك ملكية المحل
التجاري.³ ويعتبر المخترع مؤلفا يقوم بإنتاج ذهني جديد في مجال الصناعة، وكذلك
من ابتكر من العلامات والبيانات التجارية، ومصمم الرسوم والنماذج الصناعية،
وتحميهم جميعا قوانين خاصة تدخل في نطاق دراسة الملكية الصناعية.⁴
وقد أدى التطور المطرد لحماية مختلف حقوق الملكية الصناعية بأن تصبح تلك
الطائفة من الحقوق إحدى فروع القانون الخاص لصلتها الوثيقة بمباشرة التجارة

1 - نفس المرجع. ص 68.

2 - يقصد بها هنا الحقوق التقليدية للمؤلف والفنان على انتاجه الفني والأدبي مقابل تعب وجهده.

3 - محمد حسنين. الوجيز في الملكية الفكرية. المؤسسة الوطنية للكتاب، 5891 ص 10.

4- محمد حسنين. نفس المرجع. ص 81.

الملكية الفكرية في ظل المنظمة الدولية للتجارة ----- أ: عبد المجيد قدور
والصناعة، ثم تطور وأصبح قانون البراءات فرع من قانون التطور الاقتصادي Droit
economique هذا القانون، أصبح حقيقة قانونية في كل المجتمعات الصناعية. وعلى
هذا الأساس أصبح نظام البراءات في جميع الدول المتقدمة والمتأخرة -على السواء- من
أهم النظم وأشدّها اتصالا بالتطور الاقتصادي¹.

وقد عملت الجزائر بعد استقلالها على صيانة حقوق الملكية الفكرية، وأصبحت
عضوا في المنظمة الدولية <ويبو> والآن وهي تدخل كعضو في المنظمة العالمية
للتجارة، عليها أن تلتزم بما تنص عليه اتفاقيات هذه الأخيرة. وقد تعرضنا لهذه
الاتفاقيات آنفا.

لقد ظهرت بوادر الملكية الصناعية منذ العصور الوسطى في بعض الدول، غير
أن حقوق هذه الملكية لم يصبح لها كيان ونظام قانوني، إلا في منتصف القرن 19 أي
عصر التكنولوجيا الحديثة، والثورة الصناعية والإختراعات المتتالية، الأمر الذي تطلب
ظهور فرع جديد من القانون، وهو قانون حق الملكية الصناعية²، وتنقسم حقوق
الملكية الصناعية إلى قسمين:

1- حقوق للمخترع أو المبدع مقابل ابتكاراته الجديدة، وهي ما يطلق عليها:
براءات الإختراع: هي عبارة عن حق للمخترع على اختراعاته، يمنحه التمتع
والإستفادة منه ماليا ومعنويا، لقاء ما أنفقه من جهده وماله ووقته، ويكون ذلك لمدة

1 - جلال أحمد خليل. النظام القانوني لحماية الإختراعات ونقل التكنولوجيا. الكويت، دار السلاسل،
1983. ص 13.

2 - محمود إبراهيم الوالي. حقوق الملكية الفكرية في التشريع الجزائري. ديوان المطبوعات الجامعية ،
1983. ص 5.

الملكية الفكرية في ظل المنظمة الدولية للتجارة ----- أ: عبد المجيد قدور
محددة -تحدد ضمن شروط العقد- ويصبح الاختراع بعدها مالا شائعا -ولكن
القانون يعاقب من يستعمله بدون الرجوع إلى صاحبه قبل انتهاء تلك المدة.

2- حقوق علامات مميزة: وهي العلامات التجارية والصناعية والإسم
التجاري. وتختلف الحقوق التي ترد على براءات الاختراع¹ عن تلك التي تأتي عن
طريق علامات مميزة؛ فالأولى مطلقة ومؤقتة، والثانية نسبية ودائمة².

وعلى الرغم من كون براءات الاختراع قانونيا حكرا على مالكيها، فإنها
أصبحت معرضة للتزوير وتزوير حتى منتوجاتها الصناعية. كما حصل للمصنوعات
الإلكترونية في بعض الدول الآسيوية ولاسيما الأشرطة والأقراص المرنة والمضغوطة
والتي تستعمل في أجهزة الحاسوب وأجهزة الاتصالات المتقدمة كالتليفون المحمول أو
النقال.

وفي الختام يجدر بنا أن نشير إلى أنه ليس غرضنا هنا دراسة المنظمة الدولية
للتجارة لذاها، وإنما غرضنا أن نوضح الأهمية الكبرى للملكية الفكرية في ظل هذه
المنظمة الجديدة، وذلك لأن هذه الأخيرة أصبحت تضع الملكية الفكرية على رأس
اهتماماتها الأساسية، وأحاطتها بسياسات لحماية كآسرار صناعية وتكنولوجية، وربطتها
بشروط تحرم الدول النامية من نقل التكنولوجيا ومنتجاتها المختلفة الغذائية والصحية،
ولاسيما الضرورية منها كالأدوية والخليب، فما بالك بالصناعات الثقيلة والإستراتيجية
وهذا ليس عدلا، بل سيوسع الهوة بين العالم الصناعي المتقدم في الشمال، والدول
النامية بالجنوب.

1 - محمود إبراهيم الوالي. نفس المرجع. ص 03.

2- محمود إبراهيم الوالي. المرجع السابق. ص 9- 10

الملكية الفكرية في ظل المنظمة الدولية للتجارة ----- أ: عبد المجيد قدور
والجزائر التي في طريق توقيع عقد الشراكة مع الاتحاد الأوروبي¹، بعد جولات
طويلة ومتعددة من المفاوضات والمناقشات بين الجزائريين والأوروبيين، وهي بذلك قد
دخلت عهدا اقتصاديا جديدا، غير أن البعض ينظر إلى ذلك بعين الريبة والشكوك،
لكونه يعتبر أن الاتفاق -حول الشراكة- قد جاء في وقت لم يرقى فيه الاقتصاد
الجزائري إلى مستوى المنافسة الأوروبية، وهو الأمر الذي أثار مخاوف المسؤولين
والعمال. معظم المؤسسات الجزائرية العامة والخاصة.

ورغم كل ما يقال فالجزائر قد استفادت من أخطاء الماضي، وظهرت بوادر
النجاح خلال فترة الجيل الثاني من الإصلاحات التي ترمي إلى تحديث الاقتصاد الوطني
العام والخاص وفتح أبواب التعاون الاقتصادي الجزائري الدولي الذي سيسمح بدوره
بترقية الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي، وتوجيه النشاطات المختلفة لخلق مناصب
شغل جديدة.

ونستخلص من ذلك أن اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي هو خطوة نحو
توسيع العلاقات الجزائرية الاقتصادية ولا سيما التجارية مع هذا الاتحاد -العملاق-
كأول شريك اقتصادي.

والجزائر وهي تدخل المنظمة الدولية للتجارة -الخطوة الثانية - عليها أن تخوض
غمار المفاوضات بكل جدية، وأن تدافع عن حقها في الاستفادة من أسرار التكنولوجيا
وعلمو الاتصال، وأن تستعمل حقها في الحصول على التسهيلات والمساعدات التي
تمنحها الاتفاقيات نفسها، حتى تتمكن من الإستعداد للمنافسة الدولية، في المجال
التجاري، ولما لا في المجال الصناعي أيضا؟ وهذا يحتم إتقان لعبة نقل التكنولوجيا

1 - لا يفهم هنا أن التوقيع نهائي، وإنما يتم على مراحل قد تستغرق عدة سنوات.

الملكية الفكرية في ظل المنظمة الدولية للتجارة ----- أ: عبد المجيد قدور
وأسرار الاختراعات. وهو ما يعرف بالملكية الفكرية -الحقوق الذهنية-، بالإضافة إلى
مجال التجارة والمال والاستثمار-أي ما يعرف باقتصاد السوق- حتى لا تصبح بلادنا
بمجرد سوق للسلع، ومعرض للبضائع المستوردة من الخارج في ظل المنظمة العالمية
للتجارة.

وملخص القول أنه بظهور المنظمة العالمية للتجارة استكمل النظام الاقتصادي
العالمي الجديد بناء مؤسساته الأساسية، وبظهورها أيضا تغيرت المفاهيم القانونية
والسياسية لدول العالم، وأصبح الاقتصاد هو المحرك الأساسي للنشاط الدولي، كل
ذلك بمساعدة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للبناء والتعمير، ولعل خير دليل
نسوقه في هذا السياق، هو التقييد الصارم والتلهف الشديد علي ضبط قانون الملكية
الفكرية، لصالح الدول الصناعية المتقدمة التي تملك براءات الاختراعات، ويدها أسرار
الإبداعات الصناعية والإستراتيجية، وتملك خيرة الأبحاث الخلاقة في العالم.

ويدون شك أن هذا الوضع الغير عادل، سيدفع بدول الجنوب، والجزائر واحدة
منها، إلى مضاعفة الجهود - وربما لمدة غير قصيرة- من أجل نيل حقوقهم المهضومة،
ولأجل إرساء قواعد منظمة عالمية للتجارة بمعنى الكلمة. تعطي للشمال حقه وللجنوب
حقه دون تمييز.